

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
الوزير

جانب المديرية العامة لقوى الامن الداخلي

۱۹ نیسان ۲۰۱۸

الموضوع: التشدد في طلب إبراز بطاقة الهوية او جواز السفر اللبناني العادي الصالح للناخبين لدى دخولهم مراكز الاقتراع .

المرجع: قانون رقم ٤٤ تاريخ ٢٠١٧/٦/١٧ (الإنتخابات النيابية).
المرسوم رقم ٢٢١٩ تاريخ ٢٠١٨/١/٢٢.

بالإشارة الى الموضوع والمرجع المبينين اعلاه ،

وبغية ضبط التواجد داخل مراكز اقليم الاقتراع ،

فإنه يطلب اليكم الایعاز الى العناصر المولجة تأمين حفظ النظام على مداخل مراكز الاقتراع وفي محيطها ، وجوب التشدد في عدم السماح بدخول مراكز اقلام الاقتراع إلا للناخبين الذين يحملون بطاقة هوية أو جواز السفر العادي اللبناني الصالح، إضافة الى مندوبي المرشحين حاملي التصاريح والمراقبين المحليين والاعلاميين حاملي بطاقات الاعتماد الصادرة عن هيئة الإشراف على الإنتخابات ، مع مراعاة حسن التعامل مع الناخبين من ذوي الاحتياجات الخاصة .

للاطلاع وإجراء المقتضى %

بيروت، في

۱۹ نیلہ ۲۰۱۸

وزير الداخلية والبلديات
نهاد المشنوق



تبلغ نسخة لجانب :

- هيئة الإشراف على الانتخابات
- وزارة الدفاع الوطني - قيادة الجيش / للتفصيل
- كافة المحافظين / ابلاغ القائمقامين
- غرفة العمليات المركزية
- المديرية الإدارية المشتركة
- المديرية العامة لامن الدولة
- المديرية العامة للشؤون السياسية والاجئين.

وزارة الداخلية والبلديات

المديرية العامة للشؤون السياسية والاجئين

رقم الورود ٧٧٤٧/٤١٧٠١

جهة الإيداع بالمدينة الثالثة ٢٠٠٨ نيسان ٢٠١٨

الشؤون الإنسانية